ولا يوقف عليه انه متعلق بما قبله ولا تغترن بكثره الفاعلين له من القراء الذين لا يراعون هذه الاداب ولا يقفون في المعاني **واما مثل** ما روي الحاكم ابو عبد الله باسناده عن السيد الجليل الفضيل بن عياض رضي الله عنه قال لا تستوحش طريق الحق لقله اهلها ولا تغترن بكثره الهالكين ولهث العين **قال** العلماء قراءه سوره قصيره بتمامها افضل من قراءه بعض سوره طويله بقدر الفضيلتين فانه قد يجيء الارتباط على بعض الناس في بعض الاحوال **وقد روى** بن ابي داود باسناده عن عبد الله بن ابي الهذيل التابعي المعروف قال كانوا يكرهون ان يقرا بعض الايه ويترك بعضها **فصل** في احوال تكره فيها القراءه اعلم ان قراءه القرآن محبوبه على الاطلاق الا في احوال مخصوصه بحذف الادله فانها مستثنيه فتكره القراءه في حال الركوع والسجود والتشهد وغيرها من احوال الصلاه سوى القيام وتكره قراءه ما زاد على الفاتحه للمأموم في الصلوه الجهريه اذا سمع قراءه الامام وتكره حاله القعود على الخلاء وفي حاله التعاس وكذا اذا استجمع عليه القرآن وكذا حاله الخطبه لمن يسمعها ولا تكره لمن لا يسمعها بل تستحب هذا هو المختار الصحيح **وعنها** عن طاوس كراهتها **وعن** ابرهيم عدم الكراهه فيجوز ان يجمع بين كلاميهما بما قلنا كما ذكره اصحابنا ولا تكره القراءه في الطواف هذا ما هنا وقال اكثر العلما وحماد بن المنذر عن علي ومجاهد وبن المبارك وابي ثور واصحاب الراي **وعلي** عن الحسن البصري وعروه بن الزبير وما لا كراهة القراءه في الطواف والصحيح الاول وقد تقدم بيان الاختلاف في القراءه في الحمام وفي الطريق ومن في فمه نجس **فصل** ومن البدع المنكره في القراءه ما يفعله جهله المصلين بالناس في التراويح من قراءه سوره الانعام في الركعه الاخيره في الليله السابعه معتقدين انها مستحبه فيجمعون امورا منكره منها اعتقادها مستحبه ومنها ايهام العوام ذلك ومنها تطويل الركعه الثانيه على الاولى وانما السنه تطويل الاولى ومنها التطويل على المأمومين ومن البدع المشابهه لهذا قراءه بعض جهلتهم في الصبح يوم الجمعه بسجده غير سجده التنزيل قاصدا ذلك وانما السنه قراءه الم تنزيل في الركعه الاولى وهل اتى في الثانيه **فصل** في مسايل غريبه يدعو الحاجه اليها منها انه اذا كان يتوافر له ريح فينبغي ان يمسك عن القراءه حتى يتكامل خروجها ثم يعود الى القراءه كذا رواه بن ابي داود وغيره عن غضيف وهو ادب حسن **ومنها** انه اذا تثاءب امسك عن القراءه حتى يقضي التثاؤب ثم يقرا قال مجاهد وهو حسن يدل عليه ما ثبت عن بن مسعود ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تثاءب احدكم فليمسك بيده على فيه فان الشيطان يدخل فاه مسلم **ومنها** انه اذا قال قول الله عز وجل وقالت اليهود عزير بن الله وقالت النصارى المسيح بن الله وقالت اليهود يد الله مغلوله وقالوا اتخذ الرحمن ولدا ونحو ذلك من الايات ينبغي ان يخفض بها صوته كذلك كان ابرهيم النخعي

Copyright © King Saud University